

كتاب دوري رقم ( ٥ ) لسنة ٢٠٠٧

بشأن المعالجة الضريبية لنشاط الإنتاج والتوزيع السينمائي

حرصاً من المصلحة على مد جسور الثقة والتعاون بينها وبين جمهور المحررين ودعم وتشجيع صناعة السينما والتيسير على ممولي نشاط الإنتاج والتوزيع السينمائي .

وحرصاً على حل المشاكل والصعوبات الخاصة بالمحاسبة الضريبية لنشاط الإنتاج والتوزيع السينمائي وتوحيداً لأسس المحاسبة الضريبية لكافة ممولي هذا النشاط في ظل القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وبعد اعتماد السيد رئيس المصلحة لما انتهت إليه اللجنة المشكلة لهذا الغرض .

**توجيه كافة وحدات المصلحة إلى وجوب مراعاة الآتي :-**

- ١- عدم اعتبار الأفلام السينمائية من أفلام الصور المتحركة الواردة بنص المادة ٣٣ من اللائحة التنفيذية للقانون رقم (٩١) لسنة ٢٠٠٥
- ٢- بالنسبة للمنتج المستقل أن تخصص تكلفة إنتاج الفيلم السينمائي بالكامل من الإيرادات المحققة في السنة الأولى على أن يرحد الرصيد المتبقي إن وجد حتى السنة الثالثة .

٣- يتم توزيع إجمالي تكلفة حق الاستغلال أو شراء الفيلم على ثلاث سنوات على أن تخصص من كافة إيرادات الفيلم على النحو التالي :-

من إجمالي تكلفة الفيلم في السنة الأولى	٢٥%
من إجمالي تكلفة الفيلم في السنة الثانية	٢٠%
من إجمالي تكلفة الفيلم في السنة الثالثة	١٥%

وعلى الأمرات تنفيذ ما تقدم بكل دقة .

٢٠٠٧ / ٤ / ١

رئيسي

قطاع البحوث والاتفاقيات الدولية

( دكتور / محمد بيروت )